

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٩٢ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية.

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحتها ٥٠٠ م٢ (خمسين متر مربع)

كائنة بتجمع السلفا بقرية أبو صوير - مدينة رأس سدر - محافظة جنوب سيناء بالمجان

لصالح هيئة الأبنية التعليمية لإقامة مدرسة الفصل الواحد عليها، وحدودها كما يلى :

الحد البحري : بطول ٢٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة.

الحد القبلي : بطول ٢٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة.

الحد الشرقي : بطول ٢٥ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة.

الحد الغربي : بطول ٢٥ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة ثم مسجد ومقدد بدوى.

وذلك طبقاً للكركوكى المرفق.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٣٠ مايو سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

الله رب العالمين




الآن يجري تطوير المفهوم وفقاً لـ"البيان المنشئ"

• [View all posts by **John Doe**](#) • [View all posts in **Category A**](#) • [View all posts in **Category B**](#)

1990-1991 学年第一学期期中考试卷

W. H. DAVIS, JR., CHIEF OF POLICE, CITY OF NEW YORK



卷之三